الأمم المتحدة

A/C.6/62/SR.14

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
15 January 2008
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد طولبور ..... (مولدوفا)

المحتويات

البند ٨٦ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-56377 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٨٦ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (A/62/121 و Add.1 و A/62/261)

١ - **السيد شيران** (نيوزيلندا): قال، وهو يتكلم باسم مجموعة بلدان كانز (كندا وأستراليا ونيوزيلندا)، إن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي كليهما ضرورية لإحلال السلام والأمن الدائمين، وتحقيق التنمية والنمو الاقتصادي المستدامين والنهوض بحقوق الإنسان والمساءلة والديمقراطية التي هي الشواغل المركزية لميثاق الأمم المتحدة. ولذلك من المسؤولية المشتركة للدول الأعضاء أن تؤيد عمل الأمم المتحدة للنهوض بسيادة القانون.

٢ - وقال إن إنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون طيب. وعلى الرغم من أن مواءمة أنشطة مختلف الجهات الفاعلة تتسم بالتحدي فإن الاقتراح بإيلاء الأولوية لوضع خطة عمل وحيدة لسيادة القانون، تشمل منظومة الأمم المتحدة في مجموعها، يساعد في تفادي التكرار والنهوض بالتآزر والاتساق ويزيد إلى الحد الأقصى تأثير موارد الأمم المتحدة. وهدف وضع سياسات واستراتيجيات مشتركة، بخاصة عن طريق صياغة مذكرة إرشاد بشأن سيادة القانون، وتكثيف التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمات وجهات مانحة أخرى ذات صلة يستحق بالمثل الإشادة. والتالي تدعو مجموعة بلدان كانز الأمين العام والدول الأعضاء إلى تقديم المساعدة والدعم اللازمين لضمان استدامة الوحدة. ومن شأن تلقي اللجنة السادسة لتقرير على نحو منتظم من الأمين العام عن التقدم الذي تحققه الوحدة أن يكون مفيدا.

٣ - وواصل القول إنه بغية تفادي تكرار العمل الجاري بشأن سيادة القانون في محافل أخرى تابعة للأمم المتحدة، من المستصوب أن تركز اللجنة السادسة مناقشاتها على موضوع فرعي واحد أو موضوعين فرعيين بتركيز ذي منحى عملي. ولذلك، من الحكمة أن تنظر اللجنة في موضوع فرعي بشأن تعزيز العدالة الجنائية الدولية على الصعيدين الوطني والدولين بخاصة نظرا إلى المسائل ''المتبقية'' أو مسائل ''التركة'' التي كانت تثور بعدما كانت المحاكم الجنائية الدولية والمختلطة قد أتمت نظرها في الدعاوى المرفوعة إليها. ونظرا إلى أن موضوع العدالة الجنائية الدولية واسع النطاق، من شأن اتخاذ نهج أكثر تركيزا أن يضمن تحقيق نتائج مفيدة. ويرحب بالتقرير المشترك للمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا عن المهام المتبقية للمحاكم المخصصة الذي وفر نقطة بداية طيبة للنظر في هذه المسائل التي لها أيضا مضاعفات بالنسبة إلى المحكمة الخاصة لسيراليون والدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا. وفضلا عن ذلك، لذلك العمل صلة بالمحكمة الخاصة للبنان. ينبغي إيلاء انتباه أكبر لاستجابة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسؤوليات التي تستمر بعد إنجاز هذه الهيئات القضائية لمهامها؛ ونظرا إلى أن إحدى المحاكم المخصصة قد تغلق في سنة ٢٠٠٩، سيُقوض قدر كبير من العمل الطيب المنجز إنْ لم يجر بسرعة تناول هذه المسائل.

٤ - وقال إن ثمة موضوعا فرعيا آخر يستحق النظر فيه، وهو المساعدة الفنية وبناء القدرات، لأن التطوير المستمر والحجم الكبير للقانون الدولي يشكلان تحديا حقيقيا لكثير من البلدان النامية. ويمكن لوحدة المساعدة في مجال سيادة القانون أن تؤدي دورا أساسيا في تحسين إيصال المساعدة الفنية وتحقيق بناء القدرات في مجالات من قبيل تنفيذ المعاهدات الدولية والتزامات دولية أخرى وصياغة التشريعات والقوانين النموذجية. ومن شأن ذلك الدور أن يناسب خطة العمل المقترحة للوحدة ومواردها المتواضعة.

٥ - **السيدة غالفايو تيليس** (البرتغال): قالت، وهي تتكلم باسم الاتحاد الأوروبي؛ والبلدان المرشحة كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا؛ وبلدان عملية التثبيت والانتساب ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وصربيا؛ وبالإضافة إلى ذلك، أرمينيا وجورجيا وآيسلندا ومولدوفا وأوكرانيا، إن الاتحاد الأوروبي يؤيد، وهو يولي الأهمية الكبيرة لتعزيز الأمم المتحدة لسيادة القانون، إدراج ذلك الموضوع في جدول أعمال اللجنة السادسة في دورتيها الحالية والمقبلة.

٦ - وواصلت القول إن احترام سيادة القانون حجر الزاوية للتعايش السلمي للأمم وشرط جوهري مسبق في العلاقات بين الدول. وعلى الصعيد الدولي، ترد خلاصة العناصر الصميمية لسيادة القانون في قواعد القانون الدولي. إن تأمين الظروف التي يمكن فيها ازدهار سيادة القانون كان أحد المقاصد ذاتها التي أنشئت الأمم المتحدة على أساسها.

٧ - وقالت إن الاتحاد الأوروبي ملتزم التزاما عميقا بنصرة وتطوير نظام دولي يقوم على أساس القانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان، وسيادة القانون تكون الأمم المتحدة مركزه. يبني الاتحاد الأوروبي علاقاته الدولية الخاصة به ويبذل جهوده للنهوض بالسلام والأمن والازدهار على النطاق العالمي على أساس مبدأ سيادة القانون، معتقدا بأن التقيد بتلك السيادة حاسم بالنسبة إلى منع نشوب الصراع، والانتعاش والتعمير بعد الصراع والتنمية المستدامة على الأمد الطويل.

٨ - وقالت إن الاتحاد الأوروبي أيد بانتظام المبادرات المتخذة في الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون، ولذلك يسره أن يلاحظ أن البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥ يؤكد على العلاقات المتبادلة بين السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان، وقد جعل سيادة القانون أحد المواضيع المركزية الشاملة. وبالتالي، يرحب الاتحاد الأوروبي بقرار الجمعية العامة ٣٩/٦١ وبإدراج موضوع سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في جدول أعمال اللجنة السادسة.

٩ - وواصلت القول إن تعزيز العدالة الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي من شأنه أن يكون موضوعا فرعيا مناسبا للمناقشة في الدورة القادمة للجمعية العامة، نظرا إلى أنه يتناول البعدين الوطني والدولي كليهما، وحسن التوازن ويتيح إمكانية مناقشة مسائل من قبيل المساعدة الفنية وبناء القدرات، بغية تعزيز نظم العدالة الجنائية على الصعيد الوطني والآليات الدولية للتعاون القضائي. ومن شأن ذلك التعزيز أيضا أن يوفر فرصة للنظر في عمل وتركة المحاكم الجنائية الدولية، على الرغم من وجوب توخي الحرص على عدم تكرار إجراء المداولات بشأن هذه الهيئات في إطار بنود أخرى مدرجة في جدول أعمال الجمعية العامة.

١٠ - وقالت إن الجرد الذي طُلب إلى الأمين العام أن يقدمه في الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة ينبغي أن يشمل وسائل النهوض بسيادة القانون والمضمون المعياري لذلك النهوض. وثمة حاجة حيوية إلى ذلك الجرد بغية الكشف عن ثغرات وتداخل في العمل بشأن تعزيز سيادة القانون وبغية تحسين التعاون بشأن الموضوع داخل منظومة الأمم المتحدة. ومن المعقول لو جرى الإعداد لذلك التقرير بالتعاون الوثيق مع وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون المنشأة مؤخرا. ومن المفيد أيضا لو وضعت الأمانة العامة تقريرا يركز على الموضوع الفرعي الذي سيتم اختياره للمناقشة في السنة القادمة.

١١ - وواصلت القول إن الاتحاد الأوروبي يرحب بحرارة بالاقتراحات الواردة في تقرير الأمين العام المعنون ”لنوحد قوانا: تعزيز الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة من أجل سيادة القانون“ (A/61/636-S/2006/980) لأن من الممكن فعل

المزيد لتحسين أثر المساعدة للدول الأعضاء في ذلك المجال عن طريق الاتصال الأفضل والتعاون الأوثق فيما بين مختلف وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وعملياتها. ولذلك فإن السيدة غالفيو تيليس مسرورة بأن تلحظ إنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون.

١٢ - وقالت إنه لنفس السبب يوافق الاتحاد الأوروبي على إنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون ضمن المكتب التنفيذي للأمين العام. وينبغي أن تعطى للوحدة الموارد المالية والفنية والإدارية التي تحتاجها؛ وانعدام بند في الميزانية من شأنه أن يعرقل قدرتها على الأداء التام للمهام. وبالمثل ينبغي للفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون أن يُمول من الميزانية العادية. وينبغي أن تكون للفريق والوحدة ولاية واسعة لتنسيق جميع أنشطة سيادة القانون ذات الصلة داخل الأمم المتحدة وأيضا مضمون الأنشطة المضطلع بها للنهوض بسيادة القانون.

١٣ - **السيدة ثوماس راميريز** (كوبا): قالت، وهي تتكلم باسم حركة عدم الانحياز، إنه نظرا إلى أن أغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي ذات أهمية حيوية للمحافظة على التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي والسلام والأمن وحقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون وللنهوض بها، ينبغي للدول الأعضاء أن تجدد تعهدها بدعم الميثاق والقانون الدولي.

١٤ - وواصلت القول إن القلق الذي ينتاب أعضاء حركة عدم الانحياز من الآثار السلبية المترتبة على الإجراءات الأحادية الجانب في سيادة القانون على الصعيد الدولي وفي العلاقات الدولية يؤدي بها إلى حث الدول الأعضاء على الاحترام الكامل لمهام وسلطات الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة، وخصوصا الجمعية العامة، وإلى الحفاظ على توازن بينها. واعتداء مجلس الأمن على المجالات التقليدية لاختصاص الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي سبب للقلق. إن التعاون والتنسيق الوثيقين فيما بين الأجهزة الرئيسية حاسمان لو أريد أن تكون لدى المنظمة القدرة على مواجهة الأخطار والتحديات القائمة والممكنة.

١٥ - وقالت إن احترام سيادة القانون لازم لصون السلم والأمن الدوليين ولتحقيق التنمية الاجتماعية-الاقتصادية. وينبغي للجمعية العامة أن تؤدي دورا حاسما في تشجيع وتنسيق الجهود لتحقيق ذلك الهدف. ومع ذلك، ينبغي للمجتمع الدولي ألا يحل محل السلطات الوطنية في عمل إرساء أو تعزيز سيادة القانون، ولكن ينبغي له ببساطة أن يقدم لها الدعم الضروري بناء على الطلب. ينبغي تقديم المساعدة والتعاون بناء على طلب الحكومات المتلقية وأن يكون على نحو دقيق ضمن ولاية مختلف صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وفي نفس الوقت، من الضروري مراعاة العادات الوطنية للبلدان وعدم تطبيق نماذج موضوعة مسبقا ليس من شأنها أن تحل مشاكلها.

١٦ - وواصلت القول إن حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية متكافلة ويعزز بعضها بعضا. لذلك، يجب على الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها، وهي التزامات رعاية الاحترام والحماية العالميين لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية تمشيا مع ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرهما من صكوك حقوق الإنسان والقانون الدولي.

١٧ - وقالت إن من الحاسم إيجاد التوازن في تطوير الجوانب الوطنية والدولية لسيادة القانون. ينبغي للمنظمة أن تولي الاهتمام الأكبر لسيادة القانون على الصعيد الدولي بدلا من التأكيد على المستوى الوطني. ولذلك تقترح النظر في موضوع فرعي بعنوان ”تحديد هوية نطاق سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي داخل الأمم المتحدة“ خلال

الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة. وفي هذا الصدد، ترحب بإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون والفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون. وينبغي إنشاء آليات لإطلاع الدول الأعضاء على العمل الذي يضطلع به الفريق والوحدة ولضمان التفاعل المنتظم بينهما والجمعية العامة. وتحقيقا لهذا الهدف ينبغي للأمين العام أن يقدم تقارير سنوية عن أنشطتهما، وينبغي ترتيب إحاطات إعلامية منتظمة. بيد أنه ينبغي أن تبقى صياغة سياسة تتعلق بسيادة القانون ووضع معايير لسيادة القانون من حق الجمعية العامة. ولذلك، عند قيام الفريق والوحدة بواجباتهما ينبغي لهما أن يأخذا في الحسبان مناقشات الجمعية العامة فيما يتعلق بتماسك المنظومة.

١٨ - **السيد بيراس إيرناندیز** (الجمهورية الدومينيكية): قال، وهو يتكلم باسم مجموعة ريو، إن التقرير المؤقت للأمين العام عن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (A/62/261) أوضح وجود حاجة ملحة إلى تنسيق وتعزيز الأنشطة ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة بغية تقديم المساعدة الفعالة إلى الدول التي تطلب الدعم لبناء القدرة على النهوض بسيادة القانون. ولذلك، من الطيب إنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون والفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون، لأن أنشطتهما تجعل من الممكن ضمان التنسيق العام، ومراقبة الجودة، والتصميم الأكثر تماسكا لسياسات الأمم المتحدة المتعلقة بسيادة القانون. وبلدان مجموعة ريو على استعداد للمشاركة الكاملة في العملية التشاورية التي تقودها المجموعة.

١٩ - وقال إنه ينبغي للجنة أن تولي قدرا مساويا من الاهتمام لتعزيز البعدين الوطني والدولي لسيادة القانون. وفي هذا السياق، ينبغي لها أن تعرف على وجه الدقة مضامين سيادة القانون على الصعيد الدولي، وأن تؤكد المبادئ الأساسية التي تقوم على أساسها بغية رعاية تنفيذها بفعالية.

وثمة موضوع فرعي من شأنه أن يكون متمشيا مع التوصية الواردة في الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٦١/٣٩ وهو التقيد بسيادة القانون الدولي. وفي إطار ذلك العنوان من الممكن تناول القيام بنية طيبة بتنفيذ الالتزامات الدولية التي تتولاها الدول، والحل السلمي للمنازعات الدولية، وخضوع المنظمات الدولية لمبدأ المشروعية.

٢٠ - وواصل قائلا إن الموضوع الفرعي، وهو موضوع تنفيذ المعايير الدولية بطريقة متسقة مع القوانين الوطنية، مجال آخر يمكن للأمم المتحدة فيه أن تقدم دعما قيّما للدول التي تطلبه. وفي جميع الحالات ينبغي ألا تعتبر سيادة الدولة وسيادة القانون الدولي فكرتين متضاربتين. القانون الدولي هو الصك الأفضل لدى المجتمع الدولي لتأمين السلام والأمن والتنمية وسيادة القانون.

٢١ - **السيد إهوزو** (بنن): قال، وهو يتكلم باسم المجموعة الأفريقية، إن من الحيوي تعزيز سيادة القانون بغية إحلال وصون السلام والأمن وضمان التنمية الاجتماعية-السياسية والاقتصادية التي لها أهمية قصوى للبلدان الأفريقية وغيرها من البلدان النامية. وترحب المجموعة الأفريقية بإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون وتحث على تجهيزها على نحو واف بغرض أدائها لمهامها.

٢٢ - وقال إن المجموعة الأفريقية تؤيد فئتي الأنشطة في مجال سيادة القانون الواردتين في التقرير المؤقت للأمين العام (A/62/261)، أي أنشطة متعلقة بالنهوض بسيادة القانون على الصعيد الدولي، وأنشطة متعلقة بالنهوض بسيادة القانون على الصعيد الوطني، ومزيدا من التقسيم إلى فئات فرعية على أساس احتياجات الدول الأعضاء. وفي نفس الوقت، ترغب المجموعة في أن تسترعي الانتباه إلى تقرير الأمين العام المعنون ”بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية“

(E/2005/56)، الذي يُحَث فيه المجتمع الدولي على تناول الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، وأقل البلدان تنمية، والدول الجزرية الصغيرة النامية. وفي الواقع أن إعلان الألفية نفسه أكد على أن النهوض بالديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية، لا غنى عنها لتحقيق التقدم. وتتطلب استراتيجيات تنفيذ برنامج التنمية توفر نظام حكم شفاف ومساءل ومستند إلى المشاركة وقائم على أساس سيادة القانون.

٢٣ - وواصل القول إن المجموعة الأفريقية تحث الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على العمل لتقديم المساعدة الفنية إلى البلدان الأفريقية، ولتعزيز قدراتها التشريعية والقضائية ولمساعدتها في مجال إصلاح نظام الانتخاب، وخصوصا البلدان الخارجة من الصراع. وفي هذا الصدد، تعرب المجموعة عن دعمها للجهود التي تبذلها لجنة بناء السلام لمساعدة الدول الأعضاء الخارجة من الصراع على إعادة بناء نظمها وتعزيز قدراتها على إنفاذ القانون. ويتوقف إنشاء نظام لسيادة القانون على الصعيد الدولي على وجود نظم صالحة للتطبيق لسيادة القانون على الصعيد الوطني.

٢٤ - وواصل القول إنه على الرغم من أن التقرير المؤقت للأمين العام يتضمن قدرا كبيرا من المعلومات عن كيانات الأمم المتحدة المضطلعة بالأنشطة في مجال سيادة القانون، فإن التقرير لا يوفر معلومات تستحق الذكر عن الأنشطة نفسها، سواء المضطلع بها على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي. ولذلك، تتطلع المجموعة الأفريقية قدما إلى أن تتلقى، في التقرير الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين، وصفا أكثر تفصيلا للإجراءات التي تتخذها المنظمة لمساعدة الدول الأعضاء في هذا الصدد.

٢٥ - **السيد باريغا** (ليختنشتاين): قال إن بلده يلتزم التزاما عميقا بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وتشمل سيادة القانون الجانبين الإجرائي والموضوعي. ويشير الجانب الإجرائي إلى النظام الفعال للقواعد الذي أنشئ وفقا لمجموعة عليا من القواعد وجعل من الممكن التنبؤ إلى أقصى حد ممكن بالقرارات القانونية. ويشير الجانب الموضوعي إلى ورود القيم الأساسية للبشرية، مثل حقوق الإنسان الأساسية، في نظام القواعد.

٢٦ - وواصل القول إن في وسع الأمم المتحدة على نحو فريد دعم سيادة القانون عالميا، وإن ما هو مأمول فيه أن يترجم التزام الدول الأعضاء بنظام دولي قائم على أساس سيادة القانون والقانون الدولي، كما يُعرب عنهما في البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥ وقرار الجمعية العامة ٣٩/٦١، إلى إجراء أقوى. وعلى الرغم من بعض الانتكاسات، كانت المنظمة مفيدة في تحقيق التقدم فيما يتعلق بسيادة القانون في السنوات القليلة الماضية: على سبيل المثال، حظيت آليات إقامة العدالة الجنائية الدولية بمزيد من التطوير، كما برهنت عليه إحالة حالة دارفور على المحكمة الجنائية الدولية؛ واعتماد صكوك جديدة لحقوق الإنسان؛ وتلقى مبدأ "المسؤولية عن الحماية" التأييد السياسي الكامل؛ والتعزيز الكبير لعناصر سيادة القانون في أنشطة حفظ السلام وبناء السلام. هذه التطورات سبب للتفاؤل.

٢٧ - وقال إنه ينبغي للجنة أن تركز على أنشطة الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها في مجال سيادة القانون، كما هي موصوفة في تقرير الأمين العام المعنون ''لنوحد قوانا: تعزيز الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة من أجل سيادة القانون'' (A/62/636). وتؤيد ليختنشتاين تماما إنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون، برئاسة وكيل الأمين العام، وولايته. إن أنشطة التنسيق في المقر في مجال سيادة القانون ضرورية من أجل الاتساق

والتآزر. ومن شأن عمل الفريق أن يعزز الذاكرة المؤسسية للأمانة العامة في هذا المجال، ما يُفتقَر إليه حاليا بسبب الطابع اللامركزي لأنشطة كثيرة.

٢٨ - وواصل القول إن عمل الفريق لن يكون ناجحا إلا إذا سانده عدد بحد أدنى من موظفي الأمانة العامة المكرسين. وفي هذا الصدد، يؤيد وفد بلده إنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، ولكن ينتابه القلق من استدامة الترتيبات الحالية. والتأييد الذي أعرب عنه في البيان الختامي للقمة العالمية لإنشاء وحدة كتلك قد تضمن بوضوح ولاية أن يطلب الأمين العام موارد الميزانية الضرورية، وقد اختار الأمين العام أن ينشئ الوحدة فورا باستعارة موظفين من مكاتب الأمم المتحدة في المرحلة الأولى. ومع ذلك فإن قدرات الأمانة العامة في المقر محدودة وهي ليست بأي شكل من الأشكال متناسبة مع المهمة قيد النظر، كما يوضحه تكريس ٢ في المئة فقط من ميزانية البرنامج المقترحة للمدة من ٢٠٠٨-٢٠٠٩ للقانون والعدالة على الصعيد الدولي.

٢٩ - وواصل قائلا إن الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون ردما فجوة مهمة في المنظمة وسيكونان متحاورين لا غنى عنهما للجنة. وتتوقع الدول الأعضاء إجراء جرد للأنشطة الحالية لمنظومة الأمم المتحدة وتوصيات لتعزيزها وتنسيقها في التقرير الذي سيقدم في الدورة التالية. وسيستفيد ذلك التقرير استفادة كبيرة من التقدم المنجز فعلا وتطور البنى الجديدة. ويتفق وفده على أنه ينبغي قيام الفريق بتنسيقه، بمساعدة الوحدة، نظرا إلى أن مضمونه سيتعلق بصميم ولايتهما.

٣٠ - وقال إن سيادة القانون يمكن أن تكون موضوعا واسعا جدا. ويؤيد وفد بلده اتخاذ نهج يركز على المجالات التي يمكن فيها للأمم المتحدة أن تقدم قيمة حقيقية. وتجري فعلا ممارسة ذلك المبدأ عن طريق مختلف كيانات منظومة الأمم المتحدة للمساعدة الملموسة وبناء القدرات في بلدان كثيرة لولا تلك المساعدة ما كانت تلك الخدمات متاحة بيسر. وجعْل بناء القدرات أكثر فعالية سيكون إحدى المهام الرئيسية للفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون. وينبع الطلب على بناء القدرات من مختلف الظروف، من قبيل الحاجة إلى إعادة بناء قطاع سيادة القانون بعد صراع ما. وحالة من هذا النوع توجد صعوبات خاصة، ولكن في أجزاء كثيرة من العالم يشكل الامتصاص ببساطة للحجم الهائل من القانون الدولي تحديا رئيسيا. وللفريق والوحدة أن يؤديا دورا هاما في هذا الصدد.

٣١ - ويرحب وفد بلده بحرارة بزيادة الانتباه الذي توليه الدول الأعضاء للأنشطة في مجال سيادة القانون وبالريادة التي أبدتها الأمانة العامة في هذا الصدد. وينبغي للدول الأعضاء أن تؤيد جميع الجهود المبذولة لتعزيز تلك الأنشطة على الصعيد التنفيذي.

٣٢ - **السيد ليبيدينسكي** (سويسرا): يرحب بالتزام المجتمع الدولي بالدفاع عن سيادة القانون وبالنهوض بها على الصعيدين الوطني والدولي، وفقا لأحكام البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥. وتبين المساهمات من الدول الأعضاء في تقرير الأمين العام (A/62/121 و Add.1) أن مفهوم سيادة القانون فُسر بطرق مختلفة كثيرة . ومع ذلك، توجد عدة قواسم مشتركة. على الصعيد الوطني فإن لمبادئ المشروعية والفصل بين السلطات وتساوي سبل الوصول إلى نظام العدالة صلة لا تنفصم بسيادة القانون. وعلى الصعيد الدولي تقوم سيادة القانون في المقام الأول على أساس القانون الدولي بوصفه حجر الزاوية للعلاقات بين الدول.

٣٣ - وقال إنه على أساس هذه المبادئ المشتركة وبغية إيلاء قدر أكبر من المراعاة لمفهوم سيادة القانون في إجراءات

المجتمع الدولي تؤيد سويسرا الفكرة الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٩/٦١، وهي فكرة اختيار موضوع فرعي واحد أو موضوعين فرعيين كل سنة بغية تيسير إجراء مناقشة مركزة للدورة التالية، بدون المساس بالنظر في البند في مجموعه. وتستحق مواضيع كثيرة انتباه اللجنة، مثل التسوية السلمية للمنازعات، والعدالة الجنائية الدولية، والمساعدة الفنية الرامية إلى ضمان قدر أكبر من الاحترام لسيادة القانون، والعدالة الانتقالية. ووفد بلده منفتح علي أي اقتراح بناء وسيتعاون مع جميع الدول الأعضاء المعنية.

٣٤ - وقال إنه كما يلاحظ الأمين العام في تقريريه (A/61/636 و A/62/261) تضطلع كثير من إدارات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها بأنشطة في مجال سيادة القانون، ولكن لا يوجد ما يستحق الذكر من التنسيق فيما بينها، ما يؤدي إلى الافتقار إلى الاتساق وخطر التكرار ونشوء الفجوات. ولذلك، يرحب وفد بلده بإنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، ما سيساعد في تعزيز فعالية إجراءات الأمم المتحدة في هذا المجال. وينبغي ضمان مستقبل الفريق والوحدة عن طريق الميزانية العادية للمنظمة.

٣٥ - **السيد ديوان جيلونغ** (الصين): قال إن وفد بلده يؤيد نظر اللجنة المستمر في موضوع سيادة القانون، ما ييسر التعاون والتفاهم بشأن المسألة. إن سيادة القانون هدف عالمي بالنسبة لجميع الأمم، وهي أداة فعالة لإقامة وصون النظام الاجتماعي والنهوض بالعدالة الاجتماعية وتحقيق التقدم الاجتماعي. وفيما يتعلق بإرساء سيادة القانون على الصعيد الوطني لكل أمة الحق في اختيار نموذج يناسب حالتها الخاصة بها. وفي نفس الوقت يمكن للبلدان أن تتعلم بعضها لنموذج بعض بغية النهوض بسيادة القانون معا. وفي العقدين الماضيين أحرزت الصين التقدم الكبير في تطوير نظام لسيادة القانون يعكس خصائصها المحددة.

٣٦ - وواصل قائلا إن الشرط المسبق الأول لسيادة القانون هو إنشاء نظام قانوني أساسي. لقد أنشأت الصين نظاما قانونيا اشتراكيا يشتمل على ما يزيد عن مئتي قانون فعال، بما في ذلك الدستور والقوانين الأساسية في مختلف المجالات، وأيضا ما ينيف عن ٧٠٠ من الأنظمة الإدارية و ٨٠٠٠ من الأنظمة المحلية، التي تعكس هي كلها الظروف المحددة للبلد.

٣٧ - وقال إن التقيد بالقانون أساسي أيضا بالنسبة إلى سيادة القانون. في الصين، تؤدي الحكومة والهيئات التشريعية والمحاكم وخدمات الإدعاء العام كل منها مهمتها امتثالا للقانون. وفضلا عن ذلك، يضطلع المواطنون والأشخاص الاعتباريون الصينيون بأنشطتهم وفقا للقانون. ومبدأ ممارسة الحكومة لسلطاتها بالامتثال التام للقانون تؤيده مختلف القوانين والنظم الإدارية فيما يتعلق بصنع القرار والاستعراض والرصد والمساءلة. وبالتالي، حيل دون انتهاك الهيئات الإدارية للقانون والاعتداء على حقوق ومصالح المواطنين.

٣٨ - وواصل القول إن احترام حقوق الإنسان عنصر جوهري آخر في سيادة القانون. وتنص التعديلات المدخلة على الدستور الصيني على احترام وصون الدولة لحقوق الإنسان، وعلى حماية الملكية القانونية الخاصة للمواطنين. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن القانون الذي سُنّ مؤخرا أحكاما مفصلة ترمي إلى حماية حقوق الملكية للدولة والأفراد.

٣٩ - وقال إن ممارسة السلطة ينبغي أن تُنظم وتُرصد وفقا للقانون. وعملا بالدستور الصيني، تعود كل سلطة الدولة إلى الشعب الذي يمارس هذه السلطة عن طريق المؤتمر الشعبي الوطني والمؤتمرات الشعبية المحلية. وتنتخب المؤتمرات المحلية وترصد هيئاتها المحلية الإدارية والقضائية وهيئات المدعين العامين المحلية. إن الأحزاب السياسية والهيئات الإدارية والقضائية والمؤتمر الاستشاري السياسي للشعب الصيني

تؤدي أيضا دورا في الرصد بالإضافة إلى الكبح الذي يمارسه الرأي العام.

٤٠ - وأخيرا، قال إن الإقامة النزيهة للعدالة حيوية بالنسبة إلى سيادة القانون. وفقا للدستور فإن محاكم الشعب وخدمة الإدعاء العام على مختلف الصعد تمارس مهامها على نحو مستقل ودون تدخل من أي جهة. وتعمل الأجهزة القضائية بامتثال صارم للقانون، مولية الأهمية المساوية لمعاقبة المجرمين وحماية الحقوق والمصالح المشروعة للمواطنين. لقد بذلت الصين جهودا كبيرة خلال السنين لجعل نظامها القضائي نزيها وفعالا وموثوقا به، ولتحسين إجراءات المحاكمات واختيار الأفراد في المجال القضائي. وأجهزة الادعاء العام قد عززت رصدها للإجراءات والإنفاذ والتحقيقات، ولمحكمة الشعب العليا الحق الحصري في مراجعة قرارات عقوبة الإعدام التي تتخذها محاكم دنيا. ومع ذلك، فإن التقدم المُحرز وعملية تطوير وتحسين سيادة القانون في الصين مسعى جار.

٤١ - وواصل القول إن تعزيز سيادة القانون الدولي هو في مصلحة الناس في كل البلدان لأنه يسهم في صون العدالة الدولية، والنهوض بالسلام والتنمية وتوطيد العلاقات الودية فيما بين الأمم. وفي هذا الصدد ينبغي الحفاظ على سلطة ميثاق الأمم المتحدة، وينبغي تحسين القانون الدولي وتطبيقه عالميا وينبغي إضفاء الطابع الديمقراطي على العلاقات الدولية. وينبغي رسم خط مناسب بين الشؤون التي تقع ضمن الاختصاص الوطني والشؤون التي يسري القانون الدولي عليها. وفضلا عن ذلك، تنبغي إقامة التوازن بين المصالح المشتركة للبشرية كلها والمصالح الوطنية ومصالح الأفراد. إن السلام والأمن والتعاون والتنمية والانسجام والفوائد المتبادلة ينبغي أن تكون لها الغلبة على المصالح الوطنية الأنانية.

٤٢ - وقال إن وفد بلده يرحب بإنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون. ومما هو مأمول فيه أن يؤديا دورا مركزيا في تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة برمتها فيما يتعلق بسيادة القانون. وفيما يتعلق بمناقشات اللجنة بشأن سيادة القانون في الدورة التالية يود وفد بلده أن يقترح موضوعين، الأول هو قوانين وممارسات الدول الأعضاء في تنفيذ المعاهدات الدولية. يمكن للدول الأعضاء، بتشاطر التجارب الوطنية في ذلك المجال، أن تعزز التفاهم وأن تنهض بالامتثال للمعاهدات الدولية. والموضوع الثاني هو المبادئ والممارسات التي تتبعها الدول الأعضاء في تفسيرها للمعاهدات الدولية. من شأن تشاطر التجارب الوطنية في هذا الصدد تشجيع التوصل إلى توافق الآراء على تفسير المعاهدات الدولية وتعزيز القدرة على تطبيق القانون الدولي.

٤٣ - **السيدة ثاندار** (ميانمار): قالت إن الصعيدين الوطني والدولي لسيادة القانون يكمل بعضهما بعضا ومتكافلان. والتحدي الذي يواجه المجتمع الدولي هو امتصاص القانون المحلي في الدول الأعضاء للمعاهدات الإقليمية والدولية. إن بناء القدرات والنشر الأوسع للقانون الدولي وتقديم المساعدة الفنية بناء على الطلب يمكن أن تكون مفيدة في هذا الصدد، بخاصة في البلدان النامية، بالدعم القيم من منظومة الأمم المتحدة. ويشكل توفير المعلومات الأولية الواردة في التقرير المؤقت للأمين العام (A/62/261) فيما يتعلق بجرد الأنشطة في مجال سيادة القانون داخل المنظومة خطوة واسعة إلى الأمام في هذا الصدد، كما هو الأمر بالنسبة لإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون.

٤٤ - وواصلت القول إن وفد بلدها يقر بأولوية القانون العرفي الدولي والتزام الدولة بضمان اتساق قانونها الوطني مع الالتزامات الدولية. وتقوم ميانمار حاليا بمراجعة تشريعاتها المحلية وهي تراعي ذلك الهدف. وفي العلاقات بين الدول

تؤيد مبادئ التعايش السلمي الخمسة وتحترم دور محكمة العدل الدولية في التسوية السلمية للمنازعات. وهي تشاطر الرأي في أن سيادة القانون على الصعيد الدولي ينبغي أن تقوم على أساس التقيد الصارم بميثاق الأمم المتحدة الذي هو أوج القانون الدولي الحديث. وبالتالي فإن وفد بلدها على استعداد للتعاون مع بلدان أعضاء أخرى لتحقيق هدف التقيد العالمي بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٤٥ - **السيد قويدر** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن التجارب تبين أن سيادة القانون لا يمكن أن تنفذ إلا بالاقتران بإجراءات داخلية. وذلك يصدق على الصعيد الدولي وأيضا على الصعيد الوطني، ولذلك ينبغي استعراض قواعد أنشطة أجهزة الأمم المتحدة لضمان كونها ديمقراطية حقا. وينبغي للعضوية في مجلس الأمن على نحو خاص أن تكون متوازنة، حتى تكون قراراته منصفة ومراعية لمجالات الاختصاص لأجهزة الأمم المتحدة الأخرى، وخصوصا الجمعية العامة.

٤٦ - **السيدة رودريغيز-بنيدا** (غواتيمالا): ترحب بإدراج موضوع سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي في عمل اللجنة السادسة. ومن الواضح أن الصعيدين يكمل بعضهما بعضا، وينبغي أن يكونا متفقين بعضهما مع بعض. على الصعيد الوطني كانت غواتيمالا مؤخرا تبذل جهودا مكثفة للنهوض بسيادة القانون، بخاصة عن طريق إنشاء اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا التي تسعى، بالدعم من الأمم المتحدة ومجموعة من البلدان الصديقة، إلى تعزيز التحقيق في الأنشطة الجنائية في البلد ومحاكمة المضطلعين بها. وتساعد اللجنة في التصدي، على نحو خاص، للتحدي الذي تضعه أمام سيادة القانون جماعات الاقتصاص والمنظمات السرية غير المشروعة التي هي تركة للصراع المسلح في البلد.

٤٧ - وقالت إن غواتيمالا تسهم على الصعيد الدولي في عمليات حفظ السلام للأمم المتحدة، وإنها طرف في معظم الصكوك الدولية الهامة الرامية إلى مكافحة الفساد والمخدرات والجريمة، وإلى النهوض بحقوق الإنسان والقانون الإنساني. وبذلك أظهرت التزامها بنظام قانوني دولي يقوم على أساس سيادة القانون. وشعرت غواتيمالا، بوصفها بلدا متعدد الثقافات ومتعدد الأعراق ومتعدد اللغات، بالارتياح على نحو خاص بالقيام مؤخرا باعتماد إعلان حقوق الشعوب الأصلية، الذي يشكل تقدما رئيسيا في تعزيز سيادة القانون الدولي ويساعد في تحسين حياة أكثر من ٣٧٠ مليون نسمة من الشعوب الأصلية حول العالم.

٤٨ - وواصلت القول إن إنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون، الذي يقوم بتنسيق الأنشطة في مجال سيادة القانون في كل منظومة الأمم المتحدة، أمر طيب، ويجعل إنشاء الفريق من الممكن الاستجابة بفعالية أكبر للطلبات المقدمة من الدول الأعضاء، مع مراعاة الخصائص والعادات المحددة لكل دولة. وعلى الرغم من أن مختلف فئات سيادة القانون المحددة من قِبل الأمين العام مفيدة، ليست كل الحالات قابلة للتصنيف. وتطلب السيدة رودريغيز-بنيدا معلومات إضافية فيما يتعلق بتكوين ومهام أمانة الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون وبالإنشاء الموصى به لصندوق استئماني للنهوض بسيادة القانون. وأخيرا، من المفيد حقا اختيار موضوع فرعي واحد أو أكثر لتجري اللجنة المناقشات بشأنه في ذلك المجال التي ينبغي أن تتسم باتخاذ نهج عملي وأكثر توجها نحو الأهداف.

٤٩ - **السيد واي** (السودان): قال إن بلده قد أدمج مبادئ الديمقراطية واللامركزية والمساءلة في دستوره المؤقت، وإن بلده يحترم القانون الدولي والاتفاقات الدولية. والتهديد الرئيسي للتقيد العالمي بسيادة القانون هو الاستعمال الأحادي للقوة. وينبغي ألا يُستعمل مبدأ سيادة القانون

وسيلة لممارسة الضغط السياسي، وينبغي السماح للدول النامية بالسعي إلى تحقيق تطلعاتها إلى التنمية بدون التدخل في شؤونها الداخلية.

٥٠ - وواصل القول إنه ينبغي للأمم المتحدة أن تدمج مفهوم سيادة القانون في جميع مؤسساتها، بادئة من القمة بإصلاح مجلس الأمن لجعله أكثر ديمقراطية. وينبغي أخذ آراء الدول الأعضاء في الحسبان في تقرير ولاية الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون. وعلى الرغم من أن الدول الاعضاء قد توافق على بعض الخطوط الرئيسية المفاهيمية لمبدأ سيادة القانون، ثمة حاجة إلى خطة عمل لها آلية للتنفيذ. والمشاكل التي قد تنشأ خلال وضع آليات كهذه أقل خطرا من المشاكل التي كانت ستنشأ بالتحرك قدما بدون توضيح المسائل. وفي متناول اليد تحقيق تفاهم مشترك عن طريق المشاورات فيما بين الدول الأعضاء في إطار فريق عامل تنشئه اللجنة.

٥١ - **السيد ألدي غونزاليز** (المكسيك): يرحب بالاستجابة الإيجابية لإدراج موضوع سيادة القانون في عمل اللجنة. وعلى الرغم من أن المفهوم، على الصعيد الوطني، حسن التعريف تماما، من الضروري، على الصعيد الدولي، تحديد هوية مكوناته بجلاء أكبر بغية تشجيع اتخاذ إجراءات تسهم بفعالية في تعزيز مكانة القانون في النظام الدولي، وبالتالي المساعدة في صون السلام العالمي. ولا يمكن للمجتمع الدولي أن يتفق على المفهوم إلا بتحديد هوية العناصر المشتركة لصياغة التعريف الوظيفي الضروري بينما يجري تفادي المناقشات التي لا نهاية لها. وينبغي للوفود ألا تغيب عن نظرها حقيقة أن اللجنة توفر محفلا مثاليا للإعراب عن التصورات المختلفة لسيادة القانون في مختلف النظم والتقاليد القانونية. وتقرير الأمين العام (A/62/121) خطوة هامة بذلك الاتجاه، نظرا إلى أنه يدعو الدول إلى الإسهام بمنظوراتها في التحليل الحالي إن لم تفعل ذلك حتى الآن.

ويجب أن يقوم النظام الدولي على أساس القوانين التي وضعها المجتمع الدولي لنفسه ويجب أن يتطابق مع المبادئ التي توفر الفعالية العامة للقانون الدولي في مجموعه، كما يرد في قاعدة العقد شريعة المتعاقدين وقاعدة القانون الملزم والمادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة.

٥٢ - وقال إنه استجابة لتوصية الجمعية العامة في الفقرة ٥ من قرارها ٣٩/٦١، يقترح وفد بلده موضوعين فرعيين للمناقشة بشأن سيادة القانون. يعكس الموضوع الفرعي الأول، تنفيذ القواعد الدولية عن طريق إدماجها في النظام القانوني المحلي، وعيا بأن الإجراءات التشريعية والإدارية المحلية لا تعبر دوما بفعالية وعلى نحو واف عن الالتزامات الدولية، ما يؤثر في قاعدة العقد شريعة المتعاقدين. ويمكن للجمعية العامة أن تطلب إلى الدول الأعضاء تقديم معلومات عن الإجراءات التي يتخذها كل ضمن اختصاصها لتنفيذ قواعد القانون الدولي الواردة في المعاهدات التي هي أطراف فيها.

٥٣ - وواصل القول إن الموضوع الفرعي الثاني المقترح، أي دور المحاكم الدولية في تعزيز سيادة القانون، يعكس اقتناع وفد بلده بأنه لا يمكن أن تحقق سيادة للقانون بدون آليات قضائية فعالة للتسوية السلمية للمنازعات المتعلقة بتنفيذ أو تفسير الدول للقانون الدولي. ولذلك، من المهم تعزيز دور الأجهزة القضائية الدولية، بما في ذلك المحكمة الدولية لقانون البحار، وتشجيع قبول الاختصاص الجبري لمحكمة العدل الدولية. وبالتالي يمكن إجراء دراسة بشأن المعاهدات التي تنص على تقديم مسائل التنفيذ أو التفسير إلى المحاكم الدولية، وعدد الدول الأطراف فيها، والتحفظات عنها، وعدد القضايا المقدمة وفعالية الأحكام ذات الصلة. ويمكن للجمعية العامة أن تدعو الأمين العام إلى طلب تلك المعلومات من المحاكم الدولية. ومن شأن ذلك أن يحدد أيضا

الصياغة الأكثر مناسبة التي ستستعمل في الأحكام الدولية للتسوية السلمية للمنازعات.

٥٤ - وقال إن وفد بلده يؤيد إنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون ويؤكد من جديد التزامه بمواصلة العمل مع وفود أخرى توخيا لاتخاذ وسائل عملية التوجه لتعزيز سيادة القانون.

٥٥ - **السيد ماهاريا** (الهند): قال إن النهوض بسيادة القانون أداة لا غنى عنها لضمان التنمية المستدامة والتعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول. وترحب الهند بإنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، ولكنها ترغب في الإشارة إلى أن مسائل السياسات التي تجري مناقشتها في مكان آخر في الأمم المتحدة في سياق الجهود لتحسين الاتساق على نطاق المنظومة ينبغي ألا تربط بمهام التنسيق التي يقوم بها الفريق أو الوحدة. وما هو مأمول فيه أن يساعد الكيانان الجديدان في تنسيق أنشطة جميع الوكالات المتخصصة والمنظمات التابعة للأمم المتحدة، وأن يضمنا عدم التكرار في عملهما بشأن النهوض بسيادة القانون أو مساعدة البلدان النامية في صياغة تشريعات وطنية لتنفيذ اتفاقيات محددة وتنظيم أنشطة تدريبية لتيسير تنفيذ وتفسير تلك التشريعات.

٥٦ - وواصل القول إن من البين أن الأمم المتحدة تحتاج إلى ترشيد ومواءمة أعمالها في مجال سيادة القانون، وإلى التنسيق بفعالية أكبر داخليا ومع جهات فاعلة خارجية. ولهذا الغرض، اقترح الأمين العام تقسيما للعمل فيما بين الجهات الفاعلة الرئيسية في الأمم المتحدة، وفقا له تتولى كيانات ريادية معينة المسؤوليات المحددة بوضوح عن مجالات محددة للأنشطة في مجال سيادة القانون. ولتحقيق نجاح هذا النهج المتكامل من الأساسي القيام بالتحديد المفصل لطابع ونطاق المساعدة الفنية المقدمة من كل كيان. والجرد الشامل الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين ينبغي أن يشمل تلك المعلومات.

٥٧ - وقال إنه فيما يتعلق بنظر اللجنة السادسة في سيادة القانون فإن التحدي هو كيفية إجراء مناقشة منظمة، نظرا إلى النطاق الواسع للموضوع. ينبغي للجنة ألا تختار سوى موضوع فرعي واحد أو موضوعين فرعيين كل سنة، وأن تتناولهما بالتفصيل. وينبغي إيلاء قدر مساو من التأكيد لكل من الجانبين الوطني والدولي لسيادة القانون. بيد أن من المفيد، نظرا إلى أن وفودا كثيرة لا تزال الشكوك تخامرها في الطبيعة والنطاق الدقيقين للموضوع، إجراء تبادل للآراء في نطاق سيادة القانون على كل من الصعيدين بغية التوصل إلى تفاهم مشترك. كان ذلك هدف الاقتراح الذي قدمته كوبا باسم حركة عدم الانحياز.

٥٨ - **السيد نغوين با سون** (فييت نام): قال إن سيادة القانون يعترف بها حاليا وتمارس في معظم أجزاء العالم، ما يشكل منجزا هاما من منجزات الحضارة البشرية. وفي البيان الختامي للقمة العالمية لعام ٢٠٠٥، أكد من جديد رؤساء الدول والحكومات التزامهم بنظام دولي يقوم على أساس سيادة القانون والقانون الدولي. وللوفاء بهذا الالتزام العالي المستوى ثمة حاجة إلى مزيد من الإرشاد لحل مشاكل محددة على الصعيدين الدولي والوطني. إن تعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي يتطلب أولا وفي المقام الأول التطوير التدريجي والتنفيذ بإخلاص للقانون الدولي. لقد وضع المجتمع الدولي معاهدات وقواعد وأنشأ آليات في كل مجال تقريبا من الحياة الدولية، ولكن لا يزال قدر كبير مما يقع في مجال إنفاذ القانون الدولي بحاجة إلى التحسين. إن النزعة إلى الانتقائية والكيل بمكيالين ما يزالان في أغلب الأحيان واضحين في تطبيقه، ما يعارض الفكرة ذاتها لسيادة القانون. وفضلا عن ذلك، تجد كثير من البلدان النامية ومن أقل البلدان نموا أن القيود على القدرات والموارد تتحدى جهودها للمشاركة في

تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي، أو للقيام بالإصلاحات القانونية ولتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني.

٥٩ - وقال إن اللجنة ينبغي لها أن تحدد هوية إجراءات محددة ستتخذ بغية تعزيز سيادة القانون، بتركيز مناقشاتها على التدابير الرامية إلى تحسين التدوين والتطوير التدريجي للقانون الدولي، وبزيادة عدد الدول الأطراف في المعاهدات الدولية وبتحسين تنفيذ القانون الدولي، وبإنشاء و/أو توحيد الأجهزة والإجراءات المناسبة التي يمكن أن تساعد في إنفاذ القانون الدولي، وبالنهوض بوعي عام وفهم أفضل للقانون الدولي.

٦٠ - وواصل القول إن سيادة القانون تتجسد في الدستور الفييتنامي، وإن حكومة بلده تولي الأهمية الكبرى لدعمها في السعي إلى تنمية البلد الاجتماعية-الاقتصادية. وثمة عنصران أساسيان في جهوده الرامية إلى النهوض بسيادة القانون، وهما استراتيجيتان ترميان إلى إنشاء نظام قانوني موحد وشفاف له مقومات البقاء: الاستراتيجية الوطنية لتطوير وتحسين النظام القانوني، واستراتيجية الإصلاح القضائي. وتشمل الاستراتيجية الأولى كل جانب من جوانب الحياة الاجتماعية، من التنمية الاقتصادية والاستقرار السياسي إلى حماية حقوق الإنسان والنهوض بها. وتركز الثانية على وضع نظام قضائي فعال ومنصف. وبغية تنفيذهما ستواصل فييت نام التعاون مع كيانات الأمم المتحدة وجهات يمكن أن تكون مانحة. وعلى أساس تجارب فييت نام ترى أن الدور التنسيقي للأمم المتحدة في تقديم المساعدة إلى البلدان النامية فيما يتعلق بالأنشطة في مجال سيادة القانون ينبغي تعزيزه من الممكن عن طريق الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون.

٦١ - **السيد براتومو** (إندونيسيا): قال إن سيادة القانون هي عين الأساس للأمم المتحدة. إن سيادة القانون تشكل بوصلة لتفاعل الأمم على قدم المساواة ووفقا لمعايير موضوعة قانونا، ما يضمن السلام والنظام وإمكانية التنبؤ في العلاقات بين الدول. وإندونيسيا، بوصفها دولة مؤمنة إيمانا راسخا بسيادة القانون في جميع مجالات المسعى الإنساني، تشيد بقرار الأمين العام بجعل تعزيز سيادة القانون يحظى بالأولوية الأولى، وهي مسرورة بأن تكون جزءا من الجهود الدائمة التي تبذلها الأمم المتحدة للنهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ويرحب وفد بلده بإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، ما سييسر دون شك عملية إدماج القانون الدولي في التشريعات المحلية. بيد أن إندونيسيا ترغب في التأكيد على أن أي مساعدة تقدمها الوحدة ينبغي أن تكمل جهود السلطات الوطنية وينبغي أن تكون متمشية مع الأولويات التي تتوخاها الحكومة المقدمة للطلب.

٦٢ - وواصل القول إن الآراء ما تزال متباينة فيما بين الدول الأعضاء حول مكان تركيز العمل الذي يضطلع به في مجال سيادة القانون. فبينما تؤكد بعض الدول على البُعد الدولي لسيادة القانون تؤكد دول أخرى على تعزيز الآليات القضائية على الصعيد الوطني. ويعتقد أن المنظورين ليسا سوى وجهين مختلفين لنفس العملة وأنه لا تضارب بينهما. ينبغي للجنة أن تحدد هوية المسائل ذات الاهتمام المشترك فيما يتعلق بالجانبين الدولي والوطني كليهما لسيادة القانون، ما من شأنه أن يمكنها من زيادة حدة التركيز لمناقشاتها. ويعترف بأن ذلك ليس من شأنه أن يكون سهلا، نظرا إلى النطاق الواسع للموضوع. بيد أن اللجنة يمكنها أن تستفيد من الدروس المستقاة من نظرها في مسائل أخرى، من قبيل قانون البحار. قد تبدأ بمناقشة مسائل متعلقة بسيادة القانون في المجال الدولي في الدورة التالية ثم تنتقل إلى النظر في الجوانب الوطنية لسيادة القانون في دورة لاحقة. وفي هذا

الصدد فإن الاقتراح الذي قدمه ممثل الصين فيما يتعلق بتركيز مداولات اللجنة يستحق النظر فيه، نظرا إلى ان من شأنه أن يساعد في توضيح الصلة بين سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٦٣ - وقال إنه بسبب عدم وجود آلية فوق وطنية يمكنها أن تنفذ التزام الدول بطاعة القانون الدولي، من المهم التوصل إلى سبل لتعزيز امتثالها، نظرا إلى أن التقيد العالمي بنظام دولي يقوم على أساس القواعد من شأنه أن يضمن الاستقرار الذي لا غنى عنه للتعاون فيما بين الدول الأعضاء، ومن شأنه أن يعزز أيضا فكرة العدالة والإنصاف في العلاقات بين الدول، ما من شأنه بدوره أن ينهض بتصور عام أفضل للقانون الدولي، معجلا بقبول ومواءمة العملية على الصعيد الوطني.

علقت الجلسة الساعة ١٢/٠٥ واستؤنفت الساعة ١٢/٣٥.

٦٤ - **السيد دوس سانتوس** (موزامبيق): قال إن المناقشات التي تجريها اللجنة حاليا تمثل خطوة تستحق الثناء صوب تحقيق الالتزام المقطوع خلال القمة العالمية لعام ٢٠٠٥ بنظام دولي يقوم على أساس سيادة القانون والقانون الدولي. وترحب موزامبيق بقرار الأمين العام بإنشاء الفريق المعني بالتنسيق والموارد في مجال سيادة القانون ليكون جهة وصل لتنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون، ويسرها أن تلاحظ أيضا أن أنشطة تعزيز سيادة القانون تتخذ دورا مركزيا في ولايات بعثات حفظ السلام، كما أن من المسلم به على نطاق واسع أن إرساء سيادة القانون عنصر هام في إحلال السلام والأمن المستدامين في حالات ما بعد الصراع.

٦٥ - وأضاف قائلا إن أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون ليست مقصورة على سياقي الصراع وما بعد الصراع. إنها تشمل أيضا أنشطة في سياق التنمية على الأمد الطويل. ويعتبر وفد بلده ذلك النهج مناسبا كثيرا نظرا إلى أن بلدانا كثيرة تعمل الآن جاهدة لتوطيد دعائم الديمقراطية ولبناء سيادة القانون خارج سياقات ما بعد الصراع.

٦٦ - وواصل قائلا إن موزامبيق ملتزمة بتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ودستورها السابق، المعتمد في سنة ١٩٩٠، قد أدخل سيادة القانون الديمقراطية القائمة على أساس الفصل بين السلطات وعلى التعددية السياسية. والدستور الحالي للبلد، المعتمد في سنة ٢٠٠٤، يؤكد من جديد ويعمق الالتزام بهذه المبادئ الأساسية وبسيادة القانون. وترمي الإصلاحات القانونية والقضائية الجارية حاليا إلى تعزيز التنسيق فيما بين مختلف المؤسسات المشاركة في إقامة العدالة بغية وضع نظام قضائي يمكن سيادة القانون من أن تصبح متجذرة على نحو راسخ وأن تؤيد المبادئ الدستورية الآنفة الذكر. وستكون لهذه الإصلاحات أهمية بالغة لتوطيد دعائم السلام والديمقراطية واحترام الحقوق والحريات الأساسية للأفراد.

٦٧ - وقال إن حكومة بلده تعتقد أن الديمقراطية وسيادة القانون شرطان مسبقان للمشاركة الكاملة من جانب الموزامبيقيين في حياة البلد، خصوصا عملية بناء الأمة والتنمية. وبالتالي، فإن الإصلاحات الدستورية والقضائية التي أجريت مؤخرا سبقتها جلسات استماع عامة وفرت فرصة للمواطنين والسياسيين والمنظمات غير الحكومية وأصحاب مصلحة آخرين من المجتمع المدني للمشاركة في البحث عن سبل لضمان التنسيق الأفضل فيما بين مؤسسات الحكومة.

٦٨ - وواصل القول إن أنشطة منظومة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون ينبغي أن تشجع على النهوض الأكبر بالقانون الدولي ونشره وتدريسه؛ ومشاركة أوسع من قِبل جميع الدول في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي؛ وبناء قدرة وطنية لتنفيذ الصكوك القانونية الدولية. والتنسيق

والتعاون مع هيئات أقليمية ذوا أهمية كبيرة لجعل أنشطة الأمم المتحدة مناسبة لاحتياجاتها المحددة. ويرحب وفد بلده بإعلان ٢٠٠٦ بشأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. ينبغي النهوض بالتعاون المعزز في سياق مبادرات مثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، بخاصة في مجالي المساءلة والحكم السديد. لقد اعتمد القادة الأفارقة الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وهي نظام تطوعي يرمي إلى تعزيز الحكم الديمقراطي وهياكل الحكم في البلدان الأفريقية عن طريق تفحص الأقران البناء وتشاطر أفضل الممارسات فيما يتعلق بالحكم السليم والشفافية والمساءلة. واعتبارا من حزيران/يونيه ٢٠٠٧، يشارك ٢٦ بلدا، بما في ذلك موزامبيق، في الآلية.

٦٩ - **السيدة نجم** (مصر): قالت إن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ينبغي أن تكون وفقا للمبادئ العامة للقانون الدولي ولأغراض ومبادئ الأمم المتحدة كما هو منصوص عليه في الميثاق. ونظرا إلى تباين الآراء فيما بين الدول الأعضاء في فهمها للمسائل التي سيجري تناولها في إطار ''سيادة القانون''، من المهم وضع تعريف للمصطلح يمكن لجميع الدول الأعضاء أن توافق عليه وتحديد هوية المعايير الواضحة لتنفيذ سيادة القانون.

٧٠ - وقالت إن اللجنة السادسة ينبغي لها، وهي تسعى إلى تفادي تكرار المناقشات الجارية في محافل أخرى داخل الأمم المتحدة، أن تدرس بضعة مواضيع متعلقة بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وفيما يتعلق بالصعيد الوطني، تعتبر مصر المواضيع التالية هامة على نحو خاص: مبدأ الإقليمية للقوانين الوطنية وآثار فرض دولة واحدة لاختصاصها على مواطني دولة أخرى جراء ارتكاب جرائم فيما يتجاوز إقليمها دون أن تؤيد مثل هذا الإجراء الاتفاقيات الدولية أو مبادئ القانون الدولي؛ واحترام سيادة الدول على أراضيها وحقها في اختيار النظام القانوني الأمثل، على أساس المبادئ العامة للقانون الدولي وأفضل الوسائل لأن تقدم للدول، بناء على طلبها، المساعدة في بناء قدراتها لإنشاء نظام قانوني عادل.

٧١ - وواصلت القول إنه فيما يتعلق بسيادة القانون على الصعيد الدولي، تقترح مصر المواضيع التالية: أساليب العمل واتخاذ منظمات دولية للقرارات، خصوصا الأمم المتحدة، لضمان تطبيق مبادئ القانون الدولي وأحكام الميثاق؛ ووسائل تحقيق الديمقراطية على الصعيد الدولي، بخاصة فيما يتعلق باتخاذ وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة؛ وأثر عدم القيام بتنفيذ مبدأ مساواة الجميع أمام القانون في الامتثال لقرارات المنظمات الدولية؛ وأثر عدم القيام بتنفيذ قرارات المنظمات الدولية وأحكام محكمة العدل الدولية في استقرار العلاقات الدولية.

٧٢ - وواصلت القول إن وفد بلدها يولي أيضا الأهمية لدراسة العلاقة بين توسيع نطاق سيادة القانون على الصعيد الدولي وأثره في سيادة القانون على الصعيد الوطني، بخاصة في حالات العدوان والكفاح المسلح والاحتلال والاستخدام غير المشروع للقوة.

٧٣ - وقالت إن مصر ترحب بإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، ولكنها تؤكد من جديد الحاجة إلى أن تقرر الدول الأعضاء ولاية تلك الوحدة، وفقا للمبادئ التوجيهية العامة لتقديم المساعدة الفنية والمساعدة في بناء القدرات، وهي المبادئ الواردة في قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩. وينبغي للوحدة أيضا أن تضمن الا تتداخل أنشطتها مع الجهود المبذولة لتحسين الاتساق على نطاق المنظومة، وألا تصبح منخرطة في وضع السياسات، الذي يقع في نطاق الجمعية العامة.

٧٤ - واختتمت قائلة إن وفد بلدها يتطلع قدما إلى مواصلة المناقشة داخل اللجنة السادسة بهدف التوصل إلى فهم مشترك فيما بين الدول الأعضاء لمفهوم سيادة القانون.

٧٥ - **السيد شتيل** (بنغلاديش): قال إن اتخاذ الجمعية العامة للقرار ٣٩/٦١ شكل خطوة هامة إلى الأمام في تعريف وتحديد نطاق مفهوم سيادة القانون. وبغية ضمان قيام نظام عالمي على أساس القانون الدولي يجب اتخاذ إجراءات لضمان التنفيذ على نحو أفضل للقانون الدولي بوسائل منها على وجه الخصوص تقديم المساعدة الفنية وبناء القدرات على المستوى الوطني. وينبغي للأمم المتحدة أن تزيد فعالية تلك المساعدة وأن تجعلها تشمل مجالات أوسع من مجالات القانون الدولي وأن تركز على الاحتياجات المحددة للدول الأعضاء. وينبغي اتخاذ إجراءات لدعم التطوير المؤسسي للنهوض بالقانون الدولي ولتشجيع مزيد من الدول على أن تصبح أطرافا في الصكوك الدولية. وينبغي أيضا أن يوجه نداء بزيادة التبرعات للصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام لمساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية.

٧٦ - وواصل القول إن وفد بلده يعتقد بأن اللجنة ينبغي لها أن تزيد من تكثيف تفاعلها مع لجنة القانون الدولي التي لا غنى عن دورها في بضعة مجالات، بخاصة فيما يتعلق بالعلاقة بين حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. ويرى وفد بلده أيضا أنه ينبغي أن يفوض الأمين العام بالقيام بالاستخدام الواسع النطاق لسلطة طلب إصدار فتوى من محكمة العدل الدولية. وهو يرحب بإنشاء وحدة المساعدة في مجال سيادة القانون، بينما يؤكد على أنه ينبغي أن تأخذ في الحسبان الدور المركزي لمكتب الشؤون القانونية والا تكرر العمل المضطلع به في مكان آخر. والجرد المقترح للأنشطة في منظومة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون من شأنه أن يكون قيما في هذا المجال.

٧٧ - وقال إن بنغلاديش قد نهضت على نحو نشط على الصعيد الوطني بسيادة القانون والعدالة في جميع مجالات الحياة، بوسائل منها على نحو خاص الإصلاحات الإدارية والقضائية والانتخابية. وخطت مؤخرا خطوات للفصل بين الهيئة القضائية والفرع التنفيذي للحكومة، وقد عززت لجنة مكافحة الفساد التي تقوم بمهمة الحارسة المستقلة. وبالإضافة إلى ذلك، ستنشئ الحكومة قريبا لجنة لحقوق الإنسان، ضامنة بذلك صون المعايير الدولية لحقوق الإنسان والحرية الشخصية في البلد. وتضع بنغلاديش في اعتبارها أهمية إنشاء مؤسسات مساءلة ومتماسكة لإنفاذ القانون تكون عاملة في إطار القواعد القانونية الدولية. ويرحب بالمناقشة الحالية بشأن سيادة القانون ويأمل في أن تؤدي، عن طريق عملية شاملة، إلى إنشاء نظام عالمي مستند إلى القانون في العلاقات الدولية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.